

أحاديث في ذم الكلام وأهله

286 - وأخبرنا الحسن بن محمد بن أحمد أخبرنا شافع بن محمد حدثنا الطحاوي حدثنا
المزني حدثنا الشافعي أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن معاوية باع سقاية
من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها فقال أبو الدرداء B سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن مثل هذا إلا
مثلا بمثل فقال معاوية ما أرى بهذا بأسا